



سوق فلسطين للأوراق المالية



## دليل إدراج الأسهم في البورصة الفلسطينية

إعداد: قسم شؤون الشركات والإدراج

آب - 2006




سوق فلسطين للأوراق المالية

# دليل إدراج الأسهم في البورصة الفلسطينية

إعداد:

قسم شؤون الشركات والإدراج

آب - 2006



نلتزم بتقديم أرقى الخدمات في قطاع الأوراق المالية  
بما يعزز الاقتصاد الوطني الفلسطيني ويخلق بيئة  
استثمارية سليمة وأمنة تتمتع بالكفاءة والعدالة  
والشفافية لضمان سلامة التعاملات بالأوراق المالية .

## تقدير

بدرجة معينة من الشفافية والافصاح الدوري والمنتظم عن أحداثها الجوهرية ومركزها المالي. ولا يعني ذلك أبداً أن تفصح الشركات عن كل أسرارها، وأن تكون كتاباً مفتوحاً للجميع، فتفقد بذلك عنصر المناورة مع منافسيها وتقل قدرتها التفاوضية مع شركائها. ولكن على الشركة التزامات مفصلة في هذا الجانب في نظام الإفصاح المعمول به، ولعل من أهمها الإعلان في الوقت المحدد عن القوائم المالية، كما أن الشركة ملزمة بالإفصاح عن الأحداث الجوهرية التي تؤثر على سعر سهمها.

نأمل أن يساهم هذا الكراس في تشجيع أصحاب القرار في الشركات العائلية والمساهمة الخاصة للتحويل الى شركات مساهمة عامة، وأن يحفز الشركات المساهمة العامة غير المدرجة في السوق لمباشرة إدراجها في السوق لأهمية ذلك في حماية حقوق المساهمين وتوفير الفرص لتمويل برامجها ونشاطاتها. والله نسأل أن يحقق هذا الكراس أغراضه.

د. حسن أبولبده  
الرئيس التنفيذي

يمثل تسجيل الشركة المساهمة العامة التزاماً تلقائياً بإدراجها في سوق فلسطين للأوراق المالية، والذي لا يعبر عن مجرد استجابة قانونية، بل يقع في صلب الحوكمة الرشيدة للشركات، نظراً للمزايا التي تحصل عليها الشركة ومساهمتها عبر الإدراج. كما إن قرار أي شركة بالتقدم بطلب إدراج إلى السوق، يعبر عن بعد نظر استراتيجي، وحس استثماري عميق، وحرص من إدارة الشركة على مساهمتها.

فالإدراج في سوق فلسطين للأوراق المالية يعني القبول بمبادئ الشفافية دون مواراة أو تهرب، ويعني الالتزام بقانون الأوراق المالية، ويعني احترام المساهمين وتمكينهم من التصرف بأسهمهم بحرية وسلاسة وفق أسس عادلة وقوى عرض وطلب حقيقية.

إنّ إلزام القانون للشركات المساهمة العامة إدراج أسهمها في السوق المالي لم يكن نزوة من المشرّع أو قراراً اعتباطياً، بقدر ما عبّر عن ضرورة قانونية ملحة للمساواة بين الشركات المساهمة العامة جميعاً في درجة الشفافية. فبدون تحقيق الشفافية، لا يمكن تطوير بيئة استثمارية مواتية وبناء اقتصاد وطني مزدهر. وبالتالي فإنّ الإدراج يعني الخروج من انطواء الشركة على نفسها والابتعاد عن إحاطة جميع أعمالها بهالة من السرية لا يعلم مكنونها سوى دائرة ضيقة من المطلعين. إنّ إدراج الشركات في السوق المالي يتطلب منها الالتزام

05	سوق فلسطين للأوراق المالية... لمحة عامة موجزة
06	مزايا إدراج الشركات لأسهمها في السوق
09	كيف تدرج في السوق المالي
09	- الوثائق التي يتوجب على الشركة الحصول عليها من السوق قبل الإدراج
11	شروط الإدراج
12	نقل الإدراج
13	تعليق الإدراج ووقف التداول وشطب الإدراج
14	آلية الإدراج
16	ملاحظات عامة حول طلب الإدراج
17	الوثائق التي يتوجب تقديمها مع طلب الإدراج
18	شهادات الملكية
19	مهام وإجراءات مركز الإيداع والتحويل
20	الإفصاح
21	تأكيد المساهمات
23	الخاتمة
	الملاحق
24	- ملحق رقم (1): سجل المساهمين
26	- ملحق رقم (2): تعليمات استخدام نظام مركز الإيداع والتحويل من قبل الشركات المدرجة ....

## سوق فلسطين للأوراق المالية... لهدنة عاهة هوجزة

البيع والشراء، وتيسير اكتشاف الأسعار الحقيقية لها من خلال تعزيز عوامل العرض والطلب. وتلتزم السوق بأسس التداول القائمة على العدالة والتساوي بين جميع المتعاملين بالأوراق المالية، مما يوفر لجميع المستثمرين فرصاً متكافئة في الربح والخسارة. كما تهدف إلى توفير أكبر قدر من الاستقرار في حركة الأسعار بحيث يتم صعود وهبوط أسعار الأوراق المالية بشكل منتظم وتدرجي، وبناء على عوامل العرض والطلب فقط.

يلزم قانون الأوراق المالية (المادة 103) جميع الشركات المساهمة العامة إدراج أسهمها للتداول في سوق فلسطين للأوراق المالية. وتضم قائمة الشركات المدرجة في السوق عدداً من الشركات الرئيسية في فلسطين. وتتداول أسهم هذه الشركات بالدينار الأردني أو الدولار الأمريكي من خلال شركات الأوراق المالية (الوساطة) الأعضاء في السوق، والمنتشرة في أنحاء الوطن والمرتبطة بشبكة إلكترونية متصلة مع أنظمة السوق. كما يقوم مركز الإيداع والتحويل بإدارة سجلات المساهمين لهذه الشركات ونقل الملكية وإيداع الشهادات ووضع إشارات الرهن والحجز على الأسهم وغيرها من الخدمات. ويتم التداول حالياً على الأسهم العادية مع إمكانية تداول الأوراق المالية الأخرى مستقبلاً.

بمبادرة جريئة من شركة فلسطين للتنمية والاستثمار (باديكو)، تأسست سوق فلسطين للأوراق المالية في العام 1995 كشركة مساهمة خاصة منظمة لنفسها وامتعة بالصلاحيات الرقابية والتنفيذية اللازمة لتنفيذ أعمالها بموجب اتفاقية تشغيل مع وزارة المالية وقعت في نهاية العام 1996. وقبل أن تعقد السوق أول جلسة تداول في 18/02/1997، عكفت على تجهيز أفضل الأنظمة الإلكترونية، في حينه، لتكون بذلك أول سوق عربية تتبنى أتمتة جميع عملياتها سواء المتعلقة بالتداول أو بإيداع وتحويل الأوراق المالية. وقد بدأت السوق بداية متواضعة ولكنها متنامية من حيث عدد الشركات المدرجة وعدد شركات الأوراق المالية الأعضاء وحجم التداول. وفي العام 2005، ومع تطور البنية القانونية لقطاع الأوراق المالية في فلسطين، عبر إقرار قانون الأوراق المالية رقم (12) لسنة 2004 وقانون هيئة سوق رأس المال رقم (13) لسنة 2004، تولت هيئة سوق رأس المال أعمال الرقابة على السوق وعلى إصدار الأوراق المالية. وبعد الجهود الكبيرة التي بذلتها السوق، والتي تخللها العديد من الإنجازات والتحديات، وتعزيزاً لمبدأ الشراكة والشفافية، تحولت سوق فلسطين للأوراق المالية في صيف عام 2006 إلى شركة مساهمة عامة.

ويهدف إقامة السوق إلى توسيع قنوات الاستثمارات المحلية، واستقطاب رؤوس الأموال الخارجية لضخها في المشروعات الوطنية، عبر سوق نظامية تكفل سلامة التعامل بالأوراق المالية والشفافية وحماية المستثمر. وتعمل السوق على تحقيق أهدافها عبر توفير أنظمة تداول ورقابة وتسوية وتحويل ونقل الملكية للأوراق المالية تكفل السرعة والدقة في إنجاز صفقات



## مزايا إدراج الشركات لأسهمها في السوق

تحت مظلة إشرافية ورقابية تؤمن الإفصاح والشفافية للمستثمرين.

4. يساهم الإدراج بعدالة تسعير أسهم هذه الشركات من خلال تفاعل قوى العرض والطلب، ويربط قيمها السوقية بتطورات مستوى أدائها.

5. مساعدة الشركة على الظهور والانتشار، وتقوية مركزها وهيبتها أمام العديد من الأطراف الخارجية من العملاء والموردين والمقرضين والمستثمرين. ويزيد الإدراج من فرص التعريف بالشركة ونشاطاتها حيث يظهر اسم الشركة وأسعار أسهمها وحركة تداولها وأخبارها ونشاطاتها وبياناتها المالية ضمن النشرات والمطبوعات التي تصدرها السوق، وضمن موقع السوق الإلكتروني على شبكة الإنترنت، وضمن مواقع ونشرات الهيئات والاتحادات العربية والدولية التي تكون السوق عضواً فيها، بالإضافة إلى وسائل الإعلام ومراكز الأبحاث...

6. توسيع قاعدة المستثمرين في الشركة عبر تداول أسهمها، حيث أن سهولة عملية التداول يتيح المجال لدخول مساهمين جدد.

7. تحقيق عنصر السيولة لحاملي أسهم الشركة لفائدة مالكي السهم والشركة، إذ يصعب تصور وجود سيولة في حالة عدم الإدراج.

8. إن تولى مركز الإيداع والتحويل إدارة سجل المساهمين عن الشركة وفق أنظمة إلكترونية متطورة، توفر على الشركة الوقت والجهد اللازمين لإدارته، وكذلك التكاليف خصوصاً للشركات التي يكون عدد مساهميها كبيراً.

ينص البنودان "2" و "3" من المادة (103) من قانون الأوراق المالية رقم (12) لسنة 2004 على:

"2. يجب على جميع الشركات المساهمة العامة أن تقدم طلباً للإدراج في السوق 3. يجب على جميع الشركات المساهمة العامة القائمة أن تقدم طلباً لإدراجها في السوق وتصوب أوضاعها بما يتماشى وأحكام هذا القانون خلال ستة أشهر من تاريخ نفاذه".

وبالرغم من أن الإدراج في السوق إلزامي حسب المادة (103) المشار إليها أعلاه، إلا أن الشركات المساهمة العامة تسعى لإدراج أسهمها تحقيقاً للمزايا التالية:

1. إتاحة الفرصة للمؤسسين لاسترداد جزء من أموالهم المستثمرة في الشركة وإمكانية تحقيق عائد من ذلك.

2. إتاحة المجال أمام الشركات لتنوع مصادر التمويل المتاحة أمامها لتمويل نشاطات الشركة واستثماراتها بزيادة رأس مالها بشكل مرن وغير مكلف عبر إصدار أسهم جديدة أو سندات، وعدم اقتصر التمويل على القطاع المصرفي. وهذه العملية تخفف من تكلفة رأس المال، حيث أن إدراج الشركة في السوق يسهل عليها تسويق إصداراتها الجديدة، إن رغبت بزيادة رأس مالها أو إصدار سندات، إذ أن وجود قيمة سوقية لسهم الشركة يسهل على المستثمرين التقدير فيما إذا كان سعر الإصدار مناسباً أم لا. وإذا كان سعر الإصدار أقل بنسبة كبيرة من سعر السوق، فإن من شأن ذلك التشجيع على الاكتتاب بالأسهم، كما أن الإدراج يطمئن المكتتب بإمكانية بيع الأسهم التي اكتتب بها ببسر وسهولة وسرعة.

3. الإدراج يكسب الشركات مزيداً من المصداقية كونها تعمل

والقدرة على تنفيذ مشاريع ذات جدوى اقتصادية لا تمثل إلا نسبة ضئيلة منها.

### دواعي وأهمية تحويل الشركات العائلية إلى شركات مساهمة عامة:

تؤثر الشركات العائلية وخاصة الكبيرة بشكل كبير في مسار الاقتصاد الوطني، وذلك من خلال ما تقوم به من دور مهم في مجالات عدة، وبالتالي فإن استمراريته وتطويرها يعتبر في المقام الأول مصلحة وطنية، وأي خلل فيها لا يؤثر في حركة الاقتصاد فقط، بل وفي العاملين والموظفين والمستفيدين من خدمات تلك الشركات.

من جهة ثانية، وبالإضافة إلى المشاكل التي قد تعاني منها الشركات العائلية، والتي من أهمها متوسط العمر القصير، ومشاكل الورثة، وعدم توافق أسلوب إدارة الشركة مع مراحل نموها وتطورها، توجد هناك عوامل كثيرة ترجح عدم قدرة الشركات العائلية على الاستمرار بنفس الدرجة من المتانة والأداء الاقتصادي، على سبيل المثال تطور الأوضاع العامة ودخول شركات كبيرة منافسة كبيرة، وبالتالي أصبح من الضروري على أصحاب هذه الشركات إعادة النظر في وضعية شركاتهم عن طريق اتخاذ قرارات إستراتيجية تخدم مصالحها. وحتى تحافظ الشركات العائلية على استقرارها واستمرارها لأمد طويل فمن الأهمية العمل على التحول إلى شركات مساهمة عامة.

### مزايا تحول الشركات العائلية إلى مساهمة عامة:

هناك العديد من الفوائد والمزايا التي يمكن أن تنجم عن تحول الشركات العائلية إلى شركات مساهمة عامة، والتي تعود بالنفع على الشركات العائلية بشكل خاص والاقتصاد الوطني بوجه عام.

وعلى الرغم من المزايا المذكورة أعلاه ومزايا أخرى لم تذكر، إلا أن بعض إدارات الشركات تبدي تخوفاً غير مبرر بفقدان السيطرة عند تداول أسهمها في السوق، مع أن أنظمة السوق لا تلزم الشركة طرح أكثر من 25% من أسهمها للمساهمين العاملين إذا كانت في السوق الأولى و20% بالنسبة للسوق الثانية.

كما أن بعض الشركات لا ترغب في الإفصاح عن المعلومات التي تهم المستثمرين والجمهور والتي تؤثر في سعر الورقة المالية، رغم أن للإفصاح الأثر الهام على أسعار أسهمها في السوق، فكلما كان الإفصاح دقيقاً وسريعاً، ازدادت ثقة المستثمرين في مصداقية الشركة، ورغبوا في الاحتفاظ بمساهمتهم في الشركة. وتجدر الإشارة إلى أن الشركة الملتزمة بالإفصاح والشفافية، ستجد سهولة في المستقبل لإمكانية الحصول على الأموال اللازمة لتوسعات الشركة من مستثمرين جدد.

إن عدم وجود المعرفة الكافية بآلية عمل السوق وتداول الأسهم فيها، تجعل بعض الإدارات تتردد في اتخاذ القرار بالإدراج تجاوباً مع القانون والمرور بتجربة جديدة، خصوصاً الذين يحملون آراء مسبقة عن التداول تكون مغلوبة وغير موضوعية في معظم الأحيان.

وهكذا فإن إدراج الشركة في السوق تجاوباً مع القانون لن يغير في هيكل توزيع الأسهم إلا بالقدر الذي يتم فيه تداولها بيعاً وشراءً، وإن دخول المستثمرين عبر شراء الأسهم المعروضة لا يعني التخلي عن السلطة أو الإدارة أو القدرة على اتخاذ القرارات الهامة.

### الشركات العائلية:

توجد في فلسطين مئات الشركات والمؤسسات مختلفة الأحجام والأشكال تعمل في شتى المجالات المتاحة في الاقتصاد الفلسطيني. وعلى الرغم من الكم الهائل من الشركات، إلا أن الشركات المساهمة العامة ذات رؤوس الأموال الكبيرة



## أولاً: بالنسبة للشركات العائلية:

1. تعزيز فرص النمو والتوسع للشركة.
2. وجود سوق أسهم متكامل ومتطور.
3. ضمان استمرارية الشركة عبر حماية الشركة من الانهيار والاختفاء بعد غياب الجيل الأول من المؤسسين وانتقال الملكية إلى الورثة.
4. فصل الملكية عن الإدارة.
5. تعزيز وتطوير القدرة التنافسية للشركة في الأسواق المحلية والخارجية عبر تحسين القدرات المالية والإدارية والإنتاجية للشركة.
6. الاستفادة من وفرة مصادر التمويل المتاحة لها، وسهولة توفير السيولة النقدية للشركة، مما يتيح لها القدرة على تمويل خططها التوسعية ومشاريعها الاستثمارية بأقل التكاليف، وتوفير رأسمال صلب قادر على تنفيذ مشروعات ضخمة، بالإضافة إلى تسهيل عملية الاقتراض من البنوك التي عادة ما تكون أكثر رغبة في تقديم القروض إلى شركات مدرجة تتميز بالإفصاح المالي والشفافية المطلوبة.
7. الاعتماد على الإدارة المحترفة والحصول على طاقات وقدرات وكفاءات بشرية جديدة.
8. المحافظة على اسم ودور العائلة في الشركة.
9. دعم مركزها التفاوضي مع الشركات الدولية.
10. توسيع مجالات الاستثمار للشركة.
11. التمتع بالحوافز والمزايا التي قد تمنحها الحكومة للشركات المساهمة العامة.
12. التخلص من مظاهر الضعف والمحاباة التي قد تظهر في إدارة الشركات العائلية.

## ثانياً: بالنسبة للاقتصاد الوطني:

1. تطوير الاقتصاد الوطني من خلال توسيع قاعدة الشركات المساهمة، وبالتالي توسيع قاعدة الملكية وتنويع الأنشطة، مما يؤدي إلى زيادة الإيرادات والناجح المحلي للدولة.
2. خلق كيانات اقتصادية قادرة على تنفيذ مشاريع ضخمة.
3. استقرار سوق العمل من خلال الحفاظ على استمرارية حقوق العاملين بالشركة، بالإضافة إلى توفير فرص عمل جديدة.
4. خفض نسبة البطالة من خلال توفير فرص عمل جديدة تستوعب قدرًا كبيراً من العمالة الوطنية.
5. تنشيط أداء قطاع الأوراق المالية من خلال دخول شركات جديدة في سوق رأس المال، مما يساهم في تنشيط السوق الأولية، كما يساهم في جذب الاستثمارات المحلية والأجنبية سواء للقطاع الخاص أو لصغار المستثمرين.



## كيف تدرج في السوق الهالي

ما هي الوثائق والأنظمة والتعليمات التي يتوجب على الشركة الحصول عليها قبل أن تتقدم بطلب لإدراج أسهمها ؟

تفسر قانون الأوراق المالية وتحدد آليات عمله.

3. **أنظمة وتعليمات السوق السارية:** تنظم حقوق وواجبات الشركات المدرجة والأعضاء، وآليات فض المنازعات. وتشمل الأنظمة:

أ. **نظام الإدراج:** النظام الصادر عن السوق الذي يحدد شروط الإدراج وآلياته وإجراءاته، وقضايا تتعلق بحالات وقف التداول لأسهم الشركات وتعليق إدراجها وشطبها، بالإضافة إلى العلاقة الناظمة ما بين السوق والشركات المدرجة بعد الإدراج.

ب. **نظام الإفصاح:** النظام الصادر عن السوق الذي يحدد مواعيد الإفصاح للشركات المدرجة ومواصفاته وشروطه. ويتناول الإفصاح عن البيانات المالية وغير المالية بشكل دوري وفوري للشركات المدرجة وشركات الوساطة، بالإضافة إلى إفصاح الأشخاص المطلعين والأطراف ذوي العلاقة.

ج. **نظام التداول:** النظام الصادر عن السوق الذي ينظم عمليات التداول ويضبطها، ويشكل القواعد الناظمة للتداول اليومي والرقابة على الصفقات المنفذة.


د. **نظام فض المنازعات:** النظام الصادر عن السوق الذي يعالج حالات الإخلال بشروط السوق، وكيفية اتخاذ الإجراءات التنظيمية والتأديبية وفرض العقوبات وتقديم الشكاوى للسوق، وتشكيل لجنة ضبط المخالفات، وطرق حل النزاعات والتحكيم وفرض الغرامات.

هـ. **تعليمات الرسوم والعمولات:** التعليمات الصادرة عن السوق التي تحدد رسوم التداول والتحويلات بأنواعها وخدمات مركز الإيداع والتحويل ورسوم الإدراج ورسوم

تمتاز عملية إدراج الشركة في السوق المالي باليسر والنجاعة، وتتم عادة بالتعاون والتفاعل ما بين الشركة المرشحة للإدراج وقسم شؤون الشركات والإدراج في السوق. ويتم الإدراج عادة بعد استكمال الشركة طالبة الإجراء مجموعة إجراءات لتنظيم العلاقة مع السوق وتوثيق حقوق المساهمين في مركز الإيداع والتحويل التابع لها، وتوقيع الاتفاقية الناظمة للعلاقة بين السوق والشركة بما فيها حقوق وواجبات طرفي الاتفاق. وتتولى السوق عادة توفير كافة الوثائق والنماذج المطلوبة لاستكمال طلب الإدراج، بما فيها القوانين والأنظمة والتعليمات السارية، وتشمل:

1. **قانون الأوراق المالية رقم (12) لسنة 2004:** وهو القانون الذي ينظم عمل قطاع الأوراق المالية، ويحدد العلاقة والصلاحيات لكل من هيئة سوق رأس المال والسوق المالي ومركز الإيداع والتحويل والشركات الأعضاء في السوق والشركات المدرجة. ويتناول القانون تأسيس السوق وصلاحياتها، إصدار وطرح الأوراق المالية للاكتتاب العام، مصدر الأوراق المالية، شركات الأوراق المالية، صناديق الاستثمار، سندات القرض، تداول الأوراق المالية، بالإضافة إلى المسؤوليات والعقوبات.

2. **التعليمات الصادرة عن هيئة سوق المال بشأن قطاع الأوراق المالية:** وهي التعليمات الصادرة عن هيئة سوق رأس المال التي تقوم الهيئة بتعميمها على الأطراف ذوي العلاقة. وتعتبر هذه التعليمات بمثابة لوائح الهيئة التي



#### 4. النماذج والاتفاقيات:

- أ. نموذج طلب الإدراج: النموذج المعتمد من السوق الذي تقدمه الشركة طالبة الإدراج للسوق.
  - ب. نموذج اتفاقية الإدراج: النص المعتمد من السوق للاتفاقية التي تحدد مرجعية الاتفاق بين السوق والشركة المدرجة، وتنظم العلاقة القانونية بينهما، ويعتبر الإدراج ساري المفعول عند توقيعها.
- كما يتوجب على الشركات المساهمة العامة المدرجة الالتزام بالقوانين السارية ذات الصلة مثل قانون الشركات المعمول به، والقوانين الأخرى التي تنطبق على قطاع معين مثل قانون المصارف فيما يتعلق بالبنوك.

العضوية ورسوم الخدمات الأخرى التي تقدمها السوق، بالإضافة إلى الغرامات المفروضة على المخالفات المختلفة.

و. تعليمات استخدام نظام مركز الإيداع والتحويل الإلكتروني من قبل الشركات المدرجة: التعليمات الفنية، والتجهيزات المطلوبة، والمعلومات التي يتم الحصول عليها، عبر الربط الإلكتروني مع شاشات نظام مركز الإيداع والتحويل الإلكتروني، علماً بأنه تم إضافة هذه التعليمات ضمن هذا الدليل في ملحق رقم (2).



## شروط الإدراج

7. بالنسبة للشركة حديثة التأسيس فعليها توفير دراسة جدوى للسنتين القادمتين.
8. أن يثبت انعقاد الهيئة التأسيسية، أو الهيئة العامة العادية للشركة مرة واحدة على الأقل في السنة و/ أو أن تتعهد الشركة بذلك.
9. أن يتمتع أعضاء مجلس إدارة الشركة بالخبرة في مجال عمل الشركة، أو أن تكون الشركة متعاقدة مع مستشار متخصص لديه خبرة في مجال نشاطها.

## شروط الإدراج في السوق الثانية:

1. أن يكون رأس مال الشركة المكتتب به مدفوعاً بالكامل.
2. أن يطرح للاكتتاب العام ما لا يقل عن 20% من مجموع أسهم الشركة التي يتم إصدارها.
3. أن تكون الشركة قد نشرت بياناتها المالية المعدة وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية لمدة سنة مالية واحدة على الأقل. وأن تتعهد الشركة بنشر ميزانيتها ونتائج أعمالها في وسائل النشر اليومية وذلك قبل السماح بتداول أسهمها في السوق.
4. بالنسبة للشركة حديثة التأسيس فعليها توفير دراسة جدوى اقتصادية.
5. أن يثبت انعقاد الهيئة التأسيسية، أو الهيئة العامة العادية للشركة مرة واحدة على الأقل في السنة و/ أو أن تتعهد الشركة بذلك.
6. أن لا يقل عدد المساهمين عن (30) مساهماً.

## شروط إدراج أسهم الزيادة:

- إذا قامت الشركة المساهمة العامة المدرجة برفع رأس مالها، عليها التقدم بطلب لإدراج أسهم الزيادة في رأس مالها التي انتهت من إجراءات إصدارها وذلك خلال خمسة أيام عمل من انتهاء تلك الإجراءات، وتدرج هذه الأسهم بعد تقديم طلب الإدراج واستكمال الشركة لكافة الإجراءات اللازمة لدى السوق.

تتشرط جميع الأسواق المنظمة على الشركات المساهمة متطلبات إدراج محددة قبل أن يتم إدراج وتداول أسهمها في السوق. وتمثل الشروط التي تضعها السوق على الشركات لإدراجها صمام أمان إضافي يهدف إلى حماية المستثمر. وتتوزع الشركات المدرجة في سوق فلسطين للأوراق المالية إلى مستويين:

1. السوق الأولى: ذلك الجزء من السوق الذي يتم من خلاله تنظيم التعامل بأسهم شركات تحكمها شروط إدراج متعددة، حتى ترشد المستثمر نحو الشركات التي تميزها معالم واضحة.
2. السوق الثانية: ذلك الجزء من السوق الذي يتم من خلاله تنظيم التعامل بأسهم شركات تحكمها شروط إدراج ميسرة وغير متشددة بقصد توفير السيولة المبكرة للأوراق المالية المدرجة فيه قبل إدراجها في السوق النظامية (الأولى). وتعطي السوق الثانية المجال للشركات أن تتأهل لفترة معينة حتى تستوفي جميع شروط الإدراج ثم تنتقل إلى السوق الأولى بعد مدة معينة.

## شروط الإدراج في السوق الأولى:

1. أن لا يقل رأس مال الشركة المكتتب به عن (2,000,000) مليوني دينار أردني.
2. أن يكون رأس مال الشركة مدفوعاً بالكامل.
3. أن لا يقل عدد المساهمين في الشركة عن (150) مائة وخمسين مساهماً.
4. أن لا تقل حصة المساهمين العامين في الشركة عن 25% من رأس المال المكتتب به.
5. أن لا يقل عدد الأسهم المصدرة عن مائة ألف سهم.
6. أن تكون الشركة ممارسة لنشاطها فعلاً، وقد نشرت بياناتها المالية المعدة وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية لمدة سنتين ماليتين على الأقل، وأن تكون قد حققت أرباحاً صافية قبل الضريبة بنسبة لا تقل عن 5% من رأس المال المدفوع خلال السنة المالية السابقة لتقديم طلب الإدراج.

## نقل الإدراج:

مالية خسارة تجاوزت ما نسبته 30% من صافي حقوق المساهمين كما هو في بداية تلك السنة المالية .

ب. إذا قل عدد المساهمين في الشركة عن (150) مئة وخمسين شخصاً لمدة تزيد على ثلاثة أشهر متصلة أو منفصلة خلال سنة واحدة.

ج. إذا قل صافي حقوق المساهمين في الشركة في آخر سنة مالية عن 50% من رأس المال المدفوع كما هو في بداية تلك السنة المالية.

د. إذا قلت حصة المساهمين العامين في الشركة عن 25% .

هـ. إذا قلت نسبة الأسهم المتداولة للشركة أو انخفض عدد أيام تداولها خلال سنة عن الحد المقرر في المادة السابقة. ويقصد بالسنة في هذه الفقرة السنة المالية للشركة المدرجة، وعلى أن تستثنى فترات تعليق إدراج أو وقف تداول أسهم الشركة عند احتساب النسب المذكورة.

و. إذا تم تخفيض رأس مال الشركة إلى ما هو أقل من الحد المطلوب للإدراج.

ز. إذا لم تلتزم الشركة المدرجة بقواعد الإفصاح الواردة في نظام الإفصاح رغم الطلب.

يتم نقل إدراج أسهم الشركة المدرجة من السوق الأولى إلى السوق الثانية أو العكس عند توافر شروط معينة حسب ما هو وارد في نظام الإدراج.

- يجوز، بقرار من السوق، نقل إدراج أسهم الشركة من السوق الثانية إلى السوق الأولى عند توافر الشروط التالية:

أ. أن تكون قد اتبعت توصيات السوق لها مما جعلها مستوفية لشروط الإدراج في السوق الأولى.

ب. أن يمضي على إدراج أسهمها في السوق الثانية سنة كاملة على الأقل.

ج. أن يتم تداول 10% على الأقل من مجموع أسهم الشركة المكتتب بها خلال سنة كاملة في السوق الثانية، وأن لا يقل عدد أيام تداول سهم الشركة عن 15% من مجموع أيام التداول خلال السنة في السوق. ويقصد بالسنة في هذه الفقرة السنة المالية للشركة المدرجة، وعلى أن تستثنى فترات تعليق إدراج أو وقف تداول أسهم الشركة عند احتساب النسب المذكورة.

- يجب نقل إدراج أسهم الشركة من السوق الأولى إلى السوق الثانية في أي من الحالات التالية:

أ. إذا أظهرت الحسابات الختامية للشركة في آخر سنة

## تعليق الإدراج ووقف التداول وشطب الإدراج:

ب. إذا قل عدد المساهمين في الشركة المدرجة لدى السوق الثانية عن (20) عشرين مساهماً لمدة تزيد على ثلاثة أشهر متصلة أو منفصلة خلال سنة واحدة.

ج. إذا تبين من تقرير مدقق الحسابات أن الشركة عاجزة عن الوفاء بديونها، أو غير قادرة على تمويل نشاطاتها، أو بلغ صافي حقوق المساهمين إلى رأس المال المدفوع نسبة تقل عن 20%.

د. إذا فقدت الشركة شخصيتها المعنوية بسبب دمجها مع شركة أو شركات أخرى، أو بسبب تصفيتها.

هـ. إذا قامت الشركة ببيع أو التنازل عن أي من موجوداتها الرئيسية والعملية، أو قامت برهنها أو بأي تصرف آخر مماثل وفقاً لما تحدده السوق.

و. إذا لم يتم التداول في أسهم الشركة أو سندات لها لمدة سنة كاملة، أو تم تعليق الإدراج لمدة تزيد عن سنة دون تصويب الشركة لأوضاعها وفق ما هو محدد في نظام الإدراج.

ز. إذا أخلت الشركة بأي من التزاماتها بموجب اتفاقية الإدراج أو القانون، أو قواعد السوق.

ح. إذا لم تقم الشركة المدرجة في السوق الثانية باتباع توصيات السوق لها.

يتم تعليق الإدراج أو وقف التداول أو شطب الإدراج وفق الحالات والشروط المحددة في نظام الإدراج.

– يجوز للسوق، ودون إنذار مسبق، تعليق الإدراج أو وقف التداول بأسهم الشركات الفلسطينية المدرجة لديها في الأحوال التالية:

أ. إذا تبين للسوق وجود معلومات تؤدي إلى تضليل المستثمرين.

ب. إذا لم تدفع الشركة الرسوم و/أو غرامات التأخير المستحقة عليها للسوق.

ج. إذا لم تقدم الشركة البيانات المالية الواجب عليها تقديمها للسوق حسب الأصول.

د. إذا توقفت الشركة عن العمل لمدة تزيد على ثلاثة أشهر.

هـ. حالات أخرى حددها نظام الإدراج مثل تخفيض رأس المال والاندماج...

– يجوز شطب إدراج أسهم الشركات الفلسطينية في الأحوال التالية:

أ. إذا تبين أن معلومات جوهرية دونت في طلب الإدراج أو الوثائق المرفقة به كانت غير صحيحة أو مزورة أو مضللة، أو ناقصة لمعلومات أو وثائق جوهرية رفضت الشركة تقديمها للسوق رغم الطلب.



- تعمل سوق فلسطين للأوراق المالية على توفير إمكانياتها وخدماتها لتمكين الشركات من الإدراج بصورة سلسلة وواضحة وفق الأنظمة المعمول بها. وفيما يلي أبرز الخطوات والإجراءات التي تنظم هذا الموضوع:
1. على الشركة أن تقوم بتعديل نظامها الداخلي وعقد تأسيسها بما يتلاءم مع القوانين التي استحدثت أو عدلت لاحقاً، وبما ينسجم مع أنظمة وتعليمات السوق والهيئة، وذلك في أول اجتماع هيئة عامة تعقده الشركة قبل أو بعد الإدراج.
  2. تقديم طلب الإدراج المعتمد من قبل السوق إلى مدير عام السوق، بعد أن يتم تعبئته بدقة وتوقيعه وختمه حسب الأصول مرفقاً معه جميع الوثائق المطلوبة الواردة في الطلب.
  3. تدرس السوق طلب الإدراج والوثائق المرفقة به، للتأكد من مدى صحتها ومدى موافقتها لشروط طلب الإدراج.
  4. تلتزم الجهة طالبة الإدراج بإطلاع السوق على أي تغيير يطرأ على المعلومات الواردة بطلب الإدراج أو الوثائق المرفقة به خلال فترة دراسة السوق للطلب. كما ويجوز للسوق خلال هذه الفترة تكليف الجهة طالبة الإدراج بتزويدها بأية معلومات إضافية تلزم للتأكد من سلامة الإدراج.
  5. في حال قبول إدراج الشركة المتقدمة بطلب الإدراج، تقوم السوق بتزويد الشركة بموافقة خطية على الإدراج تحدد فيها السوق الذي ستنضوي تحته (الأولى أو الثانية).
  6. تقوم السوق بإرسال فاتورة تتضمن رسوم الإدراج الأولية المستحقة، وتدفع هذه الرسوم خلال أسبوع واحد من تاريخ موافقة السوق على الإدراج، وتكون رسوم إدراج الشركات في السوق الثانية أقل من رسوم إدراج السوق الأولى.
- إدراج السوق الأولى.
7. يتم توقيع اتفاقية الإدراج بين السوق والشركة حسب الأصول، حيث تتعهد الشركة بموجب هذه الاتفاقية الالتزام بكافة الأنظمة والتعليمات الصادرة عن السوق وهيئة سوق رأس المال المنسجمة مع القوانين المعمول بها بما في ذلك متطلبات الإفصاح.
  8. تزود الشركة السوق بسجل مفصل للملكي الأسهم خلال فترة لا تزيد عن عشرة أيام عمل من تاريخ موافقة السوق على طلب الإدراج.
  9. يجب أن يرسل سجل المساهمين إلى السوق مباشرة مع مراعاة ما يلي:
    - \* أن ترسل نسخة مطبوعة وأخرى الكترونية ويفضل على شكل جداول EXCEL.
    - \* تجنب إرسالها عبر البريد الإلكتروني أو عبر طرق أخرى غير مأمونة.
    - \* أن تكون مواصفات السجل حسب المثالين المذكورين في الملحق رقم (1) في الصفحة (25).
    - \* في حالة أن المعلومات المتوافرة عن المساهمين في الشركة غير مكتملة، بإمكان الشركة أن تطلب من المساهمين، عبر الصحف أو بالوسائل الأخرى التي تراها مناسبة، التوجه إلى الشركة لتحديث معلوماتهم.
    - \* كلما كان سجل المساهمين دقيقاً ومكتملاً، كلما كان التداول ونقل الملكية أسرع وأكثر سلاسة، حيث يمكن عندها تجنب حالات تأكيد المساهمات الموضحة في الصفحة (21) مما يعني توفير الوقت والجهد على جميع المعنيين.

## 1. تعويم سعر السهم في السوق:

يخضع السهم عبر هذه الطريقة لعوامل العرض والطلب دون قيود أو محددات سعرية في أول جلسة يتداول فيها، ويمثل سعر السهم في آخر صفقة يتداول عليها في تلك الجلسة سعر الإغلاق، حيث يتداول في الجلسة التالية على أسعار لا تتجاوز هبوطاً أو صعوداً من سعر إغلاق الجلسة السابقة نسبة التذبذب السعري المحددة من السوق.

## 2. تحديد سعر محدد: اختيار سعر

مبدئي مثل القيمة الاسمية للسهم، ويتم تداول السهم عليه خلال الجلسة الأولى و/أو على أسعار لا تتجاوز هبوطاً أو صعوداً من السعر المحدد في الجلسة نفسها نسبة التذبذب السعري المحددة من السوق. ويتداول السهم في الجلسة

التالية على أسعار لا تتجاوز هبوطاً أو صعوداً من سعر إغلاق الجلسة السابقة نسبة التذبذب السعري المحددة من السوق.

## 3. تحديد حد أدنى وحد أعلى لتداول السهم خلال فترة

معينة: يمكن تحديد هامش لتداول سهم خلال فترة محددة (معقولة ومبررة) بوضع حد أدنى و/أو أعلى، على أن يتم تداوله في الجلسة الأولى وفق واحدة من الطريقتين المشروحتين أعلاه ضمن الهامش المحدد، ومن ثم يخضع لنسبة التذبذب السعري مع بقاء الحدود الدنيا والعليا لغاية انتهاء الفترة المحددة.



## 10. تقوم السوق بإدخال سجل

المساهمين على نظام مركز الإيداع والتحويل الإلكتروني، ويعطى كل مساهم رقم حساب مؤقت، ويقوم المركز بطباعة السجل وإرسال نسخة منه إلى الشركة للمصادقة عليه حسب الأصول خلال الفترة المذكورة في اتفاقية الإدراج، ما لم يكن هناك ملاحظات أو تعديلات على السجل، وتصادق الشركة على النسخة النهائية من السجل بتوقيع وختم كل صفحة منه من قبل المفوضين بالتوقيع وإعادةه إلى السوق.

## 11. بعد المصادقة على كشف

المساهمين، لا يجوز للشركة إجراء أية عملية تحويل ونقل

ملكية للأسهم المدرجة، حيث تتم عمليات نقل الملكية بما فيها عمليات التحويل الإرثي والتحويل العائلي من قبل مركز الإيداع والتحويل فقط.

## 12. تتفق السوق والشركة على موعد لبدء تداول سهم الشركة.

## 13. تحدد السوق آلية لتداول السهم في أول جلسة يتداول

فيها. ويفضل في هذا الجانب أن تقدم الشركة للسوق دراسة حديثة أجرتها جهة مهنية رفيعة مستقلة ومختصة قامت بتقييم سعر سهم الشركة. ومن الخيارات المطروحة حول آلية التداول في أول جلسة يتداول فيها السهم:

## ملاحظات عامة حول طلب الإدراج

فيما يلي بعض الملاحظات التي يمكن أن تساعد في تعبئة نموذج طلب إدراج الأسهم بشكل كامل:

1. يجب أن تظهر جميع المعلومات الواردة في طلب إدراج الأسهم، بالإضافة إلى البيانات المالية والوثائق الأخرى، بعدالة من كافة النواحي الجوهرية الوضع العام والمركز المالي للشركة، وأنه لا توجد هناك أية معلومات هامة أخرى لم يتم الإفصاح عنها، وأنه تمّ استيفاء كافة المتطلبات القانونية وتحمل الشركة أية مسؤولية خلاف ذلك.
2. يجب أن تكون جميع المعلومات والوثائق والتقارير المرفقة موقعة من قبل المفوضين بالتوقيع ومختومة بختم الشركة حسب الأصول.
3. يكون أحياناً المفوضون بالتوقيع عن الشركة من أعضاء مجلس الإدارة فقط، مما يؤخر العمل اليومي خصوصاً الرد على كتب تأكيدات المساهمات. نفضل أن يتم تفويض شخص/أشخاص متواجدين/متواجدين في الشركة باستمرار للتعامل اليومي مع السوق بعد الإدراج وخصوصاً معاملات مركز الإيداع والتحويل ومنها تأكيد المساهمات.
4. في حالة طرأ تعديل على النظام الداخلي وعقد التأسيس، يجب إرفاق كافة التعديلات التي تمت في اجتماعات الهيئات العامة مع النظام الداخلي وعقد التأسيس.
5. يجب اختيار رمز تداول لا تستخدمه شركة أخرى، وله علاقة مباشرة باسم الشركة أو بطبيعة عملها. ومن حق السوق رفض أي رمز لا تجده مناسباً.
6. يجب أن يكون رأس المال المكتتب به معادلاً لعدد الأسهم
7. في حالة أن الجدول المتعلق باستثمارات الشركة في الأوراق المالية، لا يتسع لجميع الاستثمارات، بالإمكان إرفاق جدول مستقل يتضمن جميع استثمارات الشركة في الأوراق المالية على أن يتم توقيعه من المفوضين وختمه حسب الأصول.
8. يتم ذكر الدعاوى القضائية الجوهرية التي قد تؤثر مادياً على الشركة أو موجوداتها.
9. يتضمن الطلب تحديد اسم موظف في الشركة للحصول على المعلومات وللاتصال اليومي. نفضل أن يكون الشخص المختار في موقع يؤهله للاتصال اليومي بيسر؛ أي أن لا يكون في موقع من الصعب الوصول إليه على مدار الساعة مثل المدير العام الذي لا يتسع وقته لمتابعة جميع القضايا اليومية مع السوق.
10. بالنسبة لتحديد نسب التملك القصوى للفرد المحلي وللأجنبي وللجمل الأفراد الأجانب، يجب أن يستند التحديد على النظام الداخلي وتعديلاته اللاحقة، مع مراعاة القوانين سارية المفعول التي تنطبق إلى هذا الموضوع.

## الوثائق التي يتوجب تقديمها مع طلب الإدراج

1. قائمة بالأسهم المرهونة أو المحجوزة لصالح أية جهة ليتم وضع إشارة الحجز/ الرهن على السجل الإلكتروني حسب الأصول.
2. تقرير عن الأرباح الموزعة خلال السنوات المالية الخمسة الماضية.
3. البيانات المالية ربع السنوية، إذا تحدد موعد بدء التداول بعيد انتهاء الربع الأول أو الربع الثاني أو الربع الثالث...
4. أهم الأحداث التي مرت بالشركة مثل تحولها من مساهمة خصوصية إلى عامة، تطورات رأس مالها، تغيير اسمها، إضافة منتج/خدمة رئيسية، تعديل نظامها الداخلي، إلخ...
5. تاريخ آخر اجتماع هيئة عامة عادي و تاريخ آخر اجتماع غير عادي ومحضري الاجتماعين.
6. تاريخ انتخاب مجلس الإدارة الحالي، وتاريخ انتهاء فترة العضوية، وفترة العضوية حسب النظام الداخلي، وعدد أعضاء المجلس حسب ما هو محدد في النظام الداخلي، والنصاب المؤهل للعضوية في المجلس حسب ما هو محدد في النظام الداخلي.
7. معلومات أخرى مثل تفاصيل القروض طويلة الأجل على الشركة، مشروعات الشركة تحت التنفيذ والمشروعات والخطط المستقبلية للشركة، تفاصيل حقوق الامتياز (إن وجدت) وكذلك الرهونات المترتبة على أصول الشركة (إن وجدت)...

### الشركات حديثة التأسيس:

تعفى الشركات الجديدة من الشروط والمتطلبات التي لا تنطبق عليها أعلاه مثل تقديم التقارير السنوية لآخر خمس سنوات وتقرير عن الأرباح الموزعة ، مع وجوب تقديم دراسة جدوى اقتصادية رصينة وشاملة.

يرفق مع طلب إدراج أسهم الشركات الفلسطينية الوثائق التالية:

1. نشرة الإصدار
2. عقد التأسيس والنظام الداخلي.
3. التقرير السنوي لآخر خمس سنوات.
4. الجدوى الاقتصادية للشركات الحديثة التأسيس.
5. نسخة عن شهادة تسجيل الشركة لدى مراقب الشركات.
6. قائمة بالمفوضين بالتوقيع ونماذج عن توقيعاتهم وشروط التوقيعات.
7. نموذج عن شهادة ملكية الأسهم إن وجدت.
8. أسماء وعناوين المؤسسين وعدد الأسهم وذلك على شكل جدول.
9. شهادة بأسماء أعضاء مجلس الإدارة وقيمة مساهمة كل منهم في الشركة ومقدار المساهمة المطلوبة للعضوية، واسم العضو أو الأعضاء الذين لديهم الخبرة في مجال عمل الشركة أو صورة عن العقد بين الشركة والخبير في مجال عملها.
10. شهادة من الشركة تبين رأس مال الشركة المكتتب به، وعدد المساهمين العامين، وعدد الأسهم التي أصدرت والأسهم التي اكتتب فيها كل مساهم، ونسبة ما دفعه من قيمة هذه الأسهم.
11. خطاب ضمان لمصلحة السوق حسب ما هو محدد في نظام الإدراج.

### وثائق ومعلومات أخرى تطلبها السوق:

بالإضافة إلى الوثائق المطلوبة في طلب الإدراج، تقوم السوق بطلب وثائق ومعلومات إضافية، ومنها:

## شهادات الملكية

من مهام مركز الإيداع والتحويل في سوق فلسطين للأوراق المالية، العمل على إيداع شهادات الملكية الصادرة عن الشركات المدرجة للمساهمين الذين اكتتبوا في الشركة أو اشتروا أسهماً فيها قبل الإدراج. ولا يجوز للشركة بعد تاريخ إدراجها في السوق إصدار شهادات ملكية جديدة لأسهمها، حيث يتم تثبيت حقوق الملكية في هذه الأسهم من خلال السجل الإلكتروني لدى مركز الإيداع والتحويل فقط، وذلك من أجل التعامل في بيئة خالية من الشهادات. وتكون السجلات الإلكترونية والإيصالات التي يتسلمها المشترون من شركات الوساطة عن كل عملية بيع بمثابة إثبات الملكية في الشركة. ولا يقوم المركز بإيداع شهادات ملكية في الشركات المسددة رأسمالها بالكامل والتي لم تصدر شهادات أو التي لم تعد تتعامل بالشهادات، أما الشركات المصدرة للشهادات ولا تزال ترغب في التعامل في الشهادات، فيقوم المركز بإيداع شهادات مساهميها، بعد أن يقوم كل مساهم بتسليم شهادة الملكية إلى شركة الوساطة التي يتعامل معها.

وتلتزم الشركة بإلغاء شهادات الملكية بعد بيع جزء من الأسهم المثبتة في الشهادة أو جميعها، حيث يقوم السوق بإرسالها للشركة التي عليها إعادتها إلى السوق بعد إلغائها لحفظها حسب الإجراءات المعتمدة لديها، وذلك خلال ثلاثة أيام عمل بعد استلام الجهة المصدرة لها من السوق ما لم تمنحها السوق مهلة أطول.

وتحتفظ السوق بحقها بعدم إصدار شهادات / إشعارات ملكية جديدة للأوراق المالية والاكتفاء بإصدار إشعارات للمالكين الجدد، بحيث يتم تثبيت حقوق الملكية في الأوراق المالية المدرجة من خلال قيود وسجلات حاسوب مركز الإيداع والتحويل فقط.



## مهام وإجراءات مركز الإيداع والتحويل

9. متابعة نسب تملك الأوراق المالية وتنفيذ الحظر المفروض على تجاوز سقوف الملكية بموجب أحكام القانون أو هذا النظام أو الأنظمة الداخلية للشركات المدرجة أو شروط إصدار الأوراق المالية المعلنة في نشرات الإصدار على أن تقوم الشركات المدرجة والجهات الأخرى المصدرة لأوراق مالية بإعلام السوق خطياً بوجود مثل هذا الحظر في أنظمتها الداخلية و/ أو نشرات الإصدار.

10. تزويد الجهات المصدرة لأوراق مالية مدرجة لدى السوق بالتغييرات التي تتم على سجلات مالكي الأوراق المالية عبر الوسائل المناسبة.

11. أية مهام وإجراءات أخرى يمارسها المركز بموجب الأنظمة والتعليمات والإجراءات الصادرة عن السوق.

تشمل مهام وإجراءات مركز الإيداع والتحويل ما يلي:

1. تسجيل مصدري الأوراق المالية المدرجة لدى السوق، والعمل كأيداع مركزي للأوراق المالية المدرجة، والعمل على حفظ وإدارة سجلات مالكي هذه الأوراق المالية المدرجة.
2. تدقيق المعلومات المدخلة في حسابات العملاء لدى شركات الوساطة الأعضاء في السوق والتأكد من صحتها، وإدخال أية تفاصيل شخصية إضافية في سجلات مالكي الأوراق المالية لدى المركز.
3. تدقيق المعلومات المدخلة في الحسابات الأجنبية عبر الحافظ الأمين.
4. إيداع الأوراق المالية المدرجة و/ أو شهادات ملكية الأوراق المالية تمهيداً لإتمام عمليات البيع أو الرهن أو الإقراض أو غيرها من العمليات.
5. التسوية من خلال بنك التسوية لأثمان الأوراق المالية التي تم تداولها عن طريق التقاص بين شركات الوساطة الأعضاء في السوق.
6. تحويل الأوراق المالية من الوسيط البائع إلى الوسيط المشتري على أساس تسليم الأوراق المالية مقابل الدفع ومن ثم إجراء عمليات نقل الملكية وتعديل سجلات مالكي الأوراق المالية وفق ذلك.
7. إجراء عمليات التحويل الإرثي لملكية الأوراق المالية وعمليات التحويل العائلي وعمليات التحويل الأخرى حسب أحكام الأنظمة والتعليمات والإجراءات الصادرة عن السوق التي تنظم تلك العمليات.
8. وضع إشارة رهن الأوراق المالية أو الحجز عليها أو فك هذا الرهن أو الحجز.





يتم الكشف عن جميع المعلومات التي تؤثر في سعر الورقة المالية وفق أرقى المعايير، فهذه المعلومات تهتم المستثمرين عموماً وليس حملة الأوراق المالية الحاليين فقط. ويعمل الإفصاح على تحقيق كفاءة السوق المتمثلة في سرعة استجابة الأسعار وبطريقة غير متحيزة للمعلومات المتاحة للمتعاملين فيه، وبذلك تصبح أسعار الأسهم المتداولة دالة للمعلومات المتاحة.

وعلى جميع الشركات المدرجة دراسة نظام الإفصاح الصادر عن السوق بعمق، والالتزام بجميع ما جاء فيه. ويتضمن النظام آلية الإفصاح ومواعيده وشكله، بالإضافة إلى النماذج الموحدة التي تقوم الشركات بالإفصاح بموجبها. وإن عدم الالتزام بنص وروح النظام، يعتبر مخالفة صريحة لاتفاقية الإدراج الموقعة، تخول السوق اتخاذ ما يلزم من إجراءات وفق القوانين والأنظمة والتعليمات المعمول بها.

الإفصاح هو الكشف عن المعلومات التي تهتم المستثمرين والجمهور والتي يمكن أن تؤثر في سعر الورقة المالية. والإفصاح يوفر الشفافية التي تعتبر ركناً أساسياً من أركان أي سوق مال ناجحة. فلا يمكن تصور تحقيق عدالة في المعاملات ما لم تكن هناك عدالة في توزيع المعلومات. وفي الحقيقة كلما غابت المعلومات كلما اعتمد المستثمر بصورة أكبر على المشاعر والطموحات والغرائز والآمال الغامضة والإشاعات، إضافة إلى الخوف والطمع ومختلف التوقعات.

وعليه، فإن المعلومات التي توفرها الشركة تخدم جهات مختلفة، وتمثل في الوقت نفسه أساساً يمكن الاعتماد عليه لاتخاذ قرارات رشيدة. ويعمل الإفصاح على تعزيز مبادئ الشفافية والتسعير العادل للورقة المالية حيث يؤدي توفر المعلومات بشكل كامل إلى إمكانية التقييم السليم لسعر الورقة المالية، كما يحد من التعامل الداخلي حيث يؤدي توافر المعلومات للجميع وبنفس الوقت إلى عدم إمكانية الاستفادة أحد الأشخاص قبل غيره من المعلومة، ناهيك عن قطع الطريق على الشائعات، وبالتالي يؤدي ذلك كله إلى تطوير المناخ الاستثماري العام في فلسطين.

وإذ يعتبر الإفصاح في الموعد المحدد سواء للمعلومات الدورية أو الفورية في غاية الأهمية، فإن طبيعة وحجم وشكل المعلومات التي يتم الإفصاح عنها لا تقل أهمية، فمن المهم أن

## تأكيد المساهمات

المفتوحة، قد يرد أسماء مساهمين ثنائية أو ثلاثية أو بدون رقم إثبات شخصية أو مختلفة عن اسم المساهم الذي فتح حساباً لدى الوسيط في وقت لاحق أو غيرها من الأخطاء و/أو النواقص.

3. أما المساهمين الذين يشترون أسهماً في الشركة بعد إدراجها وبدء تداولها، فيتم اعتماد المعلومات التي وردت في الحسابات التي فتحوها لدى شركات الوساطة، والمستندة إلى الوثائق المقدمة مع اتفاقيات فتح الحسابات والتي يتم تدقيقها جميعاً من قبل السوق.

4. تقوم السوق، منذ بدء التداول على سهم الشركة، بالسماح لأي شخص يفتح حساباً لدى شركة وساطة، ويدعي أنه يمتلك أسهماً في الشركة، بالتصرف بتلك الأسهم ما دام اسمه ورقم إثبات شخصيته في الحساب الجديد الذي فتحه لدى شركة الوساطة مطابقاً لاسمه ورقم إثبات شخصيته في الحساب المؤقت الذي فتحه عند اعتماد السجل، وفق المعلومات التي وردت في سجل المساهمين الذي صادقت عليه الشركة عند إدراجها.

5. في حالة أن أي شخص يفتح حساباً لدى شركة وساطة ويدعي أنه يمتلك أسهماً في شركة مدرجة اشتراها عن طريق السوق وليس الاكتتاب، وكان اسمه و/أو رقم إثبات شخصيته في الحساب الجديد غير مطابق لاسمه و/أو رقم إثبات شخصيته في السجل الإلكتروني نتيجة تغير وثيقة إثبات الشخصية المقدمة أو غيره من الأسباب، تقوم السوق بتعديل الاختلاف حسب الأصول دون الرجوع مسبقاً للشركة حيث يتم إبلاغ الشركة عن التعديل بعد تنفيذه.

إن من ضمن واجبات سوق فلسطين للأوراق المالية في إدارة سجل المساهمين ونقل الملكية "التأكد من صحة أصولية شهادات الأسهم والتأكد بأن بيع الأسهم قد تم بشكل قانوني وأن نقل ملكية الأسهم صحيح من ناحية قانونية قبل إتمام التسوية والتحويل...".

ومن أجل تحقيق الأهداف أعلاه، وحفاظاً على حقوق المستثمرين، على السوق أن تتأكد أن الشخص الذي يرغب بالتصرف بأسهمه بعد أن يفتح حساباً لدى أية شركة وساطة، هو نفسه الشخص الوارد اسمه في سجل المساهمين. وتعتبر مصادقة الشركة على سجل المساهمين عند الإدراج والتعديلات اللاحقة المتعلقة به بعد الإدراج (إن وجدت) بمثابة إقرار عن تحملها للمعلومات الواردة في السجل، وعليه فإن من مسؤولية الشركة تأكيد المساهمات بالنسبة للمساهمين الذين وردت أسماءهم في سجل المساهمين عند الإدراج. وفيما يلي تسليط للضوء على هذا الموضوع:

1. قبل أن يحق لأي مساهم التصرف بأسهمه المسجلة في سجل المساهمين، عليه فتح حساب لدى شركة وساطة معتمدة استناداً إلى وثائق إثبات شخصية مثل بطاقة الهوية أو جواز سفر أو غيره من الوثائق المعتمدة لدينا، وتقوم السوق بالتأكد أن الاسم الوارد في الوثائق المقدمة مطابقاً للاسم الوارد في الحساب الذي فتحه لدى شركة الوساطة.

2. عند إدخال مركز الإيداع والتحويل سجل مساهمي الشركة على نظام المركز الإلكتروني، يقوم النظام الإلكتروني بفتح حساب مؤقت لكل مساهم ورد اسمه في السجل الوارد من الشركة. ومن ضمن الحسابات المؤقتة

في هذه المعلومات تتحمل مسؤوليته الشركة، لأن هذه المعلومات وردت من الشركة أساساً. والشركة هي وحدها التي تستطيع التأكد من صحة المعلومات وفق القرائن القانونية المتوافرة لديها ومن ضمنها طلبات الاكتتاب التي لا تطع السوق عليها. وعلى الشركة أن تبذل قصارى جهدها من أجل الإجابة السريعة على كتب تأكيد المساهمات المرسلة إليها من السوق من أجل عدم عرقلة مصالح المساهمين.

8. إن تقديم الشركة عند إدراجها لسجل مكتمل خال من النواقص والأخطاء، خصوصاً للمعلومات الأساسية، يسهم في توفير وقت الشركة والمستثمر وشركة الوساطة والسوق.

6. في حالة أن أي شخص يفتح حساباً لدى شركة وساطة، ويدعي أنه يمتلك أسهماً في الشركة قبل إدراجها في السوق (اكتتاب)، وكان اسمه و/أو رقم إثبات شخصيته في الحساب الجديد غير مطابق لاسمه و/أو رقم إثبات شخصيته في السجل الإلكتروني، تقوم السوق بمخاطبة الشركة لتأكيد الاسم، انطلاقاً من أن مسؤولية التعرف على الأشخاص الذين اكتتبوا في الشركة قبل إدراجها هي مسؤولية الشركة، وهذا الإجراء الذي تقوم به السوق هو جزء من الإجراءات المتبعة في إدارتنا لسجلات المساهمين؛ أي أن تأكيد الأسماء المختلفة ينحصر بالمساهمين المكتتبين في الشركة قبل إدراجها.

7. على كل شركة مدرجة تحمل مسؤولية جميع المعلومات الواردة من الشركة عند إدراجها، فأى خطأ أو نقص



## الخاتمة

تأمل السوق أن يشكل هذا الكراس مساهمة جادة في إطار مساعدة الشركات المساهمة العامة غير المدرجة لاستكمال متطلبات الإدراج في السوق تنفيذاً لقانون الأوراق المالية. وتأمل السوق أن يكون في هذا الكراس ما يكفي من توضيحات لتشجيع الشركات العائلية والشركات المساهمة الخصوصية المحدودة من أجل التحول إلى شركات مساهمة عامة للاستفادة من المزايا الكثيرة التي يوفرها الإدراج في السوق، والفرص المتاحة عبر الإدراج بالوصول إلى التمويل لخدمة الأهداف الاستثمارية.



## ملحق رقم (1): سجل المساهمين

### مواصفات سجل المساهمين

على الشركة أن تقدم نسخة من سجل مساهميتها متضمناً المعلومات المطلوبة في الجدول أدناه مع توضيحاته، علماً بأنه يمكنها الاستئناس بالمثالين التوضيحيين أدناه، مع مراعاة أن البنود المتبوعة بإشارة "\*" لا يمكن تجاهلها:

### سجل المساهمين

#	اسم المساهم	رقم وثيقة إثبات الشخصية	صفة العميل (Client Type)	رمز جنسية المساهم	رقم المساهمة	هل العميل قاصر؟	هل الحساب مشترك؟	الجنس	تاريخ الميلاد	العنوان البريدي	عنوان السكن	الحافظة	رمز الدولة	الرمز البريدي	رقم الهاتف ١	رقم الهاتف ٢	رقم الفاكس	البريد الإلكتروني (Email)	ملاحظات	عدد الأسهم المملوكة
	إجباري	15	إجباري	إجباري	3	إجباري	إجباري	1	1	40	40	25	3	10	15	15	15			إجباري

### توضيحات:

1. الحقول التي تتضمن كلمة "إجباري" لا بد من تعبئتها.
2. الأرقام الواردة في الصف الأخير تشير إلى طول الحقل المسموح به.
3. صفة العميل: (C, I) Client type: (C=Company, I=Individual)
4. قاصر: (N, Y) Minor: (N=NO, Y=YES)
5. حساب مشترك: (N, Y) Joint holder: (N=NO, Y=YES)
6. الجنس: (M, F, N) Gender: (M=MALE, F=FEMALE, N=Not applicable)
7. رمز جنسية المساهم ورمز الدولة الموجود فيها العنوان: يتم الاستعانة بالقائمة المعدة من مركز الإيداع والتحويل التي تتضمن رموز الدول والجنسيات.
8. رقم وثيقة إثبات الشخصية: يوضع رقم التسجيل إذا كان مالك الأسهم شركة.
9. اسم المساهم: يكتب بالأحرف اللاتينية إذا كان مالك الأسهم يحمل وثيقة إثبات شخصية أجنبية.
10. تاريخ الميلاد: يوضع تاريخ تأسيس الشركة إذا كان مالك الأسهم شركة.
11. عدد الأسهم المملوكة يجب أن يكون أكبر من صفر.

### المثال الأول:

اسم المساهم *	هالة إدريس مصطفى المأمون
رقم وثيقة إثبات الشخصية *	933221155
رمز جنسية المساهم *	PAL
صفة العميل *	I
رقم المساهمة *	9461
صندوق البريد	
عنوان الإقامة	شعبية بريد سعير
القرية/المدينة/... *	سعير
المحافظة *	الخليل
الرمز البريدي	
رمز الدولة *	PAL
رقم هاتف (1)	02-2222222
رقم هاتف (2)	059-9999999
رقم الفاكس	02-2222222
البريد الإلكتروني	
تاريخ الميلاد	1995/11/15
هل العميل قاصر؟ *	Y
هل الحساب مشترك؟ *	N
الجنس *	F
عدد الأسهم المملوكة *	200
ملاحظات	لا يوجد

### المثال الثاني:

اسم المساهم *	شركة السجل للاستيراد والتصدير
رقم وثيقة إثبات الشخصية	2801
رمز جنسية المساهم *	JOR
صفة العميل *	C
رقم المساهمة *	5435
صندوق البريد	127
عنوان الإقامة *	عمارة العلي ، شارع الوحدة ، تلاح العلي
القرية/المدينة/... *	عمان
المحافظة *	عمان
الرمز البريدي	11118
رمز الدولة *	JOR
رقم هاتف (1)	06-5555555
رقم هاتف (2)	079-5555555
رقم الفاكس	06-4444444
البريد الإلكتروني	Sejel@amman.com
تاريخ الميلاد	1965/01/01
هل العميل قاصر؟ *	N
هل الحساب مشترك؟ *	N
الجنس *	N
عدد الأسهم المملوكة *	16.321
ملاحظات	لا يوجد

(\* الإدخال إلزامي)



## ملحق رقم (2): تعليمات استخدام نظام مركز الإيداع والتحويل من قبل الشركات المدرجة

### المتطلبات الفنية:

1. توفير جهاز حاسوب شخصي بمواصفات لا تقل عن (Pentium 4 with Min 256MB RAM)
2. نظام تشغيل Windows 2000/XP.
3. طابعة من نوع (LEXMARK Model 2491 Plus).
4. يجب أن يكون جهاز الحاسوب متصل مع الشبكة العالمية الانترنت.

### كيفية الاتصال مع السوق

1. الاتصال مع السوق عن طريق VPN.
2. إدخال اسم المستخدم وكلمة المرور للاتصال.
3. عند نجاح الاتصال السابق، يتم الضغط على اختصار النظام (CDS).

### تعليمات استخدام نظام مركز الإيداع والتحويل:

1. اختيار قائمة (20 Change User Password) لتغيير كلمة السر بحيث يدخل في حقل (Current Password) كلمة السر القديمة أما حقل (New Password) فيخصصان لكلمة السر التي يتم اختيارها من قبلكم مع ضرورة حفظ كلمة السر للدخول إلى النظام في كل مرة حسب الكلمة الجديدة التي اخترتموها، علماً بأنه يجب تغيير كلمة السر بشكل دوري.
2. تعتبر قائمة (1 Issuer Inquiry Menu) القائمة الرئيسية على نظام مركز الإيداع والتحويل ويتم من خلالها الدخول إلى شاشات الاستعلام والتقارير والرسائل.
3. تستخدم قائمة (Reports) لطباعة التقارير الخاصة بنسبة التملك حسب فئة الجنسية Nationality Group في تاريخ معين، وفيما تعتبر القائمة رقم (1) لجميع المساهمين، فإن القائمة رقم (2) خاصة بنسبة التملك حسب فئة الجنسية،

### الربط الإلكتروني مع نظام مركز الإيداع

#### والتحويل الإلكتروني

في خطوة جديدة نحو التحديث والتطوير، عمدت سوق فلسطين للأوراق المالية، منذ 2006/04/01، إلى الاستغناء عن البيئة الورقية فيما يتعلق بإعلام الشركات المدرجة بالحركات اليومية لتداول أسهمها، وذلك عبر ربطها إلكترونياً مع نظام مركز الإيداع والتحويل الإلكتروني. وتستطيع كل شركة مدرجة مرتبطة إلكترونياً مع النظام، الاطلاع على حركات التداول على سهمها وعلى سجل مساهميتها وغيرها من شاشات الاستعلام يومياً.

### تعليمات استخدام نظام الإيداع والتحويل الإلكتروني من قبل الشركات المدرجة

#### تعليمات عامة:

- \* على الشركة تحديد موظف في الشركة للتنسيق والمتابعة مع دائرة الأنظمة والتكنولوجيا في السوق لإنجاز عملية الربط الإلكتروني.
- \* تقوم الشركة بتوفير جهاز كمبيوتر حسب المواصفات أدناه لإعداد عملية الربط وذلك عند تسليم سجل مساهمي الشركة للسوق.
- \* بعد توفير الشركة للمتطلبات الفنية يتم ربطها مع السوق من خلال VPN.
- \* يتوقف الربط الإلكتروني من الساعة التاسعة صباحاً ولغاية الساعة الواحدة ظهراً يومياً.
- \* تلتزم الشركة المشتركة بالخدمة بالمحافظة على السرية وعدم إفشاء أسرار السوق التي قد تؤول إليها نتيجة هذا الربط وتحمل مسؤولية ذلك.
- \* رسوم الخدمة حسب نظام الرسوم والعمولات في السوق.

## تحميل حركات التداول وسجلات المساهمين إلكترونياً:

يتم تحميل ملفين على جهاز الشركة المدرجة داخل مجلد باسم الشركة المدرجة على سطح المكتب كما يلي:

1. ملف خاص بالحركات على سجل المساهمين ويحمل الاسم (symbol-act) حيث يتم العمل عليه كالتالي:

\* الدخول إلى النظام CDS.

\* الدخول على الشاشات الرئيسية في نظام مركز الإيداع والتحويل.

\* اختيار 08 من القائمة ومن ثم الضغط على F4 عند تحديد Symbol.

\* الضغط على F8 وطباعة التقرير على طابعة الشركة.

\* بعد الانتهاء يتم تشغيل برنامج (Symbol act) وإدخال اسم المستخدم وكلمة المرور.

\* ينتج عن هذا البرنامج ملف يحمل الاسم (activity.xls)

2. ملف خاص بحفظ سجل المساهمين على ملف اكسل أو Text حيث يتم العمل عليه كما يلي:

\* يجب إرسال كتاب من الشركة المدرجة إلى إدارة السوق وطلب سجل المساهمين لغاية تاريخ معين.

\* يقوم الموظف المسئول في دائرة الأنظمة بتجهيز الملف ووضع على ملف الشركة على النظام.

\* يتم إبلاغ الشركة أن الملف جاهز.

\* يقوم موظف الشركة المدرجة بتشغيل ملف

(Symbol-sbk) وهو الملف الخاص بسجل المساهمين.

\* يقوم الموظف بإدخال اسم الدخول وكلمة المرور.

\* ينتج عن هذا البرنامج ملف باسم (Sharebook.xls) يحتوي على سجل مساهمي الشركة المدرجة للتاريخ المطلوب.

ويتم اختيار فئة معينة من المساهمين تحدد فيها حدين لنسبة التملك ويتم بعدها إعداد التقرير عبر الضغط على مفتاح (F6) ومن ثم الطباعة على الطابعة المربوطة مع الجهاز.

4. تستخدم الشاشتين (7) و (8) للإطلاع على تغيير الملكية الذي تم على الشركة. وفي حالة طباعة الشاشة عبر مفتاح (Print Screen) يتم إظهار جميع الحركات التي تمت على الشركة في تاريخ أو فترة معينة دون أن تظهر عناوين المساهمين، أما في حالة استخدام مفتاح (F8) فيتم طباعة الحركات التي تمت تسويتها في تاريخ أو فترة معينة كما يظهر في التقرير رقم إثبات شخصية المساهم وعنوانه الكامل.

5. بالإمكان الحصول على نسخة الكترونية من الحركات على سجل الشركة لفترة معينة وتشغيلها تلقائياً عند طباعة تقرير الحركات (Issuer Activity by NIN).

6. بالإمكان الحصول على نسخة الكترونية من سجل المساهمين الخاص بالشركة بعد أن يتم طلب ذلك من السوق خطياً.

7. تستخدم الشاشات من (9-15) للإطلاع على سجل المساهمين في تاريخ أو فترة معينة مع إمكانية الإطلاع على معلومات أساسية عن كل مساهم وطباعة السجل على الطابعة أو طباعة جزء من السجل حسب نسبة المساهمة.

8. تستخدم الشاشتين (22) و (23) لإرسال واستقبال الرسائل على النظام، إذ يمكن إرسال رسالة معينة إلى أي مستخدم معرف على نظام مركز الإيداع والتحويل، كما يمكن الإطلاع على الرسائل الواردة من المستخدمين المعرفين على نظام مركز الإيداع والتحويل.

ملاحظة: بعد الانتهاء من استخدام نظام CDS يجب فصل الاتصال (Disconnect).


يرحب قسم شؤون الشركات والإدراج باستفساراتكم وملاحظاتكم. ويلتزم القسم بتقديم كافة التسهيلات الممكنة للشركات من أجل إنجاز تحولها إلى شركات مساهمة عامة أو إدراج الشركات المساهمة العامة، إنفاذاً لقانون الأوراق المالية رقم (12) لسنة 2004.

#### **النسخة الإلكترونية:**

بإمكانكم الحصول على نسخة إلكترونية (PDF) من هذه المطبوعة الصادرة عن سوق فلسطين للأوراق المالية عبر موقع السوق الإلكتروني على شبكة الإنترنت: [www.p-s-e.com/pdf/arabic/listing-brochure.pdf](http://www.p-s-e.com/pdf/arabic/listing-brochure.pdf)

#### **جميع الحقوق محفوظة**

في حالة الاقتباس، يرجى الإشارة إلى هذه المطبوعة كالتالي:  
سوق فلسطين للأوراق المالية، 2006، دليل الإدراج في سوق فلسطين للأوراق المالية، آب 2006، نابلس - فلسطين



للمزيد من المعلومات، توجه المراسلات إلى:

قسم شؤون الشركات والإدراج  
سوق فلسطين للأوراق المالية  
عمارة القصر - شارع السوق المالي  
رفيديا - نابلس  
ص.ب (128)  
هاتف : 970-9-2345555  
فاكس : 970-9-2341341

فرع رام الله:  
عمارة الجميل سنتر - شارع الإرسال  
هاتف : 970-2-2403903  
فاكس : 970-2-2403902

البريد الإلكتروني: [i.cla@p-s-e.com](mailto:i.cla@p-s-e.com)

ويمكن الحصول على المعلومات من الصفحة الإلكترونية:

[www.p-s-e.com](http://www.p-s-e.com)